

الحق في التنمية يشترك فيها خبراء ذوو تجربة متصلة بالموضوع مكتسبة على الصعيد الوطني وممثلون لمنظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك الوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية المهتمة ، بما فيها تلك الناشطة في مجالي التنمية وحقوق الإنسان ، وتركز على المشاكل الأساسية التي يطرحها تنفيذ الإعلان ، والمعايير التي يمكن استخدامها لتحديد التقدم والآليات اللازمة لتقييم مثل هذا التقدم وحفزه :

٣ - تعرب عن الأمل في أن تسهم نتائج تلك المشاورة العالمية ، التي سيقدم عنها تقرير إلى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين ، مساهمة كبيرة في عمل اللجنة المقبل بشأن تنفيذ الإعلان وزيادة تعزيزه :

٤ - تؤيد رأي اللجنة القائل بأن هناك حاجة إلى آلية للتقييم المستمر لضمان تعزيز وتشجيع وتدعيم المبادئ الواردة في الإعلان :

٥ - تحت جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولاسيما الوكالات المتخصصة ، على أن تولي ، لدى تخطيط برامج أنشطتها ، الاعتبار الواجب للإعلان ، وأن تبذل الجهود اللازمة للمساهمة في تطبيقه :

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يبلغ اللجنة في دورتها السادسة والأربعين ، والجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، بأنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ الإعلان :

٧ - تطلب إلى اللجنة أن تبت ، في دورتها السادسة والأربعين ، في نهج العمل المقبل بشأن هذه المسألة ، لاسيما في التدابير العملية لتنفيذ وتعزيز الإعلان :

٨ - تدعو اللجنة إلى أن تقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين :

٩ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الخامسة والأربعين في إطار البند المعنون « المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية » .

الجلسة العامة ٧٨

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٦٣ - المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى أن شعوب الأمم المتحدة قد أعلنت في ميثاق الأمم المتحدة تصميمها على أن تؤكد من جديد إيمانها بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبها للرجال والنساء والأمم

أمور منها نشر المواد المتعلقة بحقوق الإنسان ، بغية زيادة الوعي العالمي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية :

١٣ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تقوم في دورتها السادسة والأربعين بالنظر على سبيل الأولوية في هذه المسألة ، على أساس تقرير الأمين العام ، بغية توفير التوجيهات اللازمة بشأن أهداف وأنشطة الحملة العالمية :

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والأربعين ، تقريراً شاملاً عن تنفيذ هذا القرار لتنظر فيه في إطار البند المعنون « المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية » .

الجلسة العامة ٧٨

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٦٢ - الحق في التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى إصدار الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين إعلان الحق في التنمية <sup>(٣٩)</sup> ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها وقرارات لجنة حقوق الإنسان المتصلة بالحق في التنمية ، وإذ تحيط علماً بقرار اللجنة ٤٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٨٩ <sup>(٤٠)</sup> ، الذي أيده المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمقرره ١٤/١٩٨٩ ،

وإذ تكرر الإعراب عن أهمية الحق في التنمية لجميع البلدان ، وعلى وجه الخصوص البلدان النامية ،

وقد نظرت في تقرير فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالحق في التنمية <sup>(٤١)</sup> ، وجميع الوثائق الأخرى ذات الصلة المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ،

وإذ تدرك ما أبداه الكثير من الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية من اهتمام بأعمال الفريق العامل ،

١ - تعرب عن الأمل في أن تأتي ردود الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، بما فيها تلك الناشطة في مجالي التنمية وحقوق الإنسان ، المقدمة بناءً على طلب الأمين العام ، عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٥/١٩٨٩ ، متضمنة آراء ومقترحات إضافية ومستكملة وأكثر تحديداً حول موضوع تنفيذ إعلان الحق في التنمية وزيادة تعزيزه :

٢ - تحيط علماً بالدعوة التي وجهتها اللجنة إلى الأمين العام لكي ينظم ، في حدود الموارد القائمة ، مشاورة عالمية بشأن أعمال

(٣٩) القرار ١٢٨/٤١ ، المرفق .

(٤٠) E/CN.4/1989/10

نفس القدر من الاهتمام لإعمال وتعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والنظر في ذلك على وجه السرعة،

وإذ تؤكد الحاجة إلى تهيئة الظروف لتعزيز حقوق الإنسان للأفراد والشعوب وحمايتهم بصورة تامة على المستويين الوطني والدولي،

وإذ تسلم بأن السلم والأمن الدوليين عنصران أساسيان بالنسبة للإعمال التام لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية،

واقتراناً منها بأن الموارد التي من شأن نزع السلاح أن يفرج عنها يمكن أن تسهم إسهاماً كبيراً في تنمية جميع الدول، ولاسيما البلدان النامية،

وإذ تكرر تأكيد أن التعاون فيما بين جميع الأمم على أساس احترام استقلال كل دولة وسيادتها وسلامتها الإقليمية، بما في ذلك حق جميع الشعوب في حرية اختيار نظمها الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية، أمر ضروري لتعزيز السلم والتنمية،

واقتراناً منها بأن الهدف الأساسي لهذا التعاون الدولي يجب أن يكون توصل جميع البشر لحياة حرة كريمة خالية من الحرمان،

وإذ يساورها القلق مع ذلك لحدوث انتهاكات لحقوق الإنسان في العالم،

وإذ تؤكد من جديد أنه ليس في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ما يمكن أن يفسر بأنه يمنح أي دولة أو جماعة أو فرد الحق في مزاوله أي نشاط أو القيام بأي عمل يرمي إلى القضاء على أي من الحقوق أو الحريات المعلنة فيها،

وإذ تؤكد أن الهدف النهائي للتنمية هو التحسين المطرد لرفاه جميع السكان على أساس مشاركتهم الكاملة في عملية التنمية والتوزيع العادل للفوائد المستمدة منها،

وإذ ترى وجوب دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تنميتها، وذلك عن طريق زيادة تدفق الموارد واعتماد تدابير ملائمة وموضوعية من أجل إيجاد بيئة خارجية تقضي إلى هذه التنمية،

وإذ تأخذ في الاعتبار الوثائق الختامية للمؤتمر التاسع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في بلغراد في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩<sup>(٤٢)</sup>،

وإذ تضع في اعتبارها ما نصت عليه الوثائق الختامية للاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز المعقود في هراي في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيار/مايو ١٩٨٩<sup>(٤٣)</sup>، ولاسيما الفقرات ١٠ إلى ١٣ من الإعلان الاقتصادي،

وإذ تؤكد الأهمية الخاصة للمقاصد والمبادئ التي نادى بها في إعلان الحق في التنمية<sup>(٤٤)</sup>،

كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية، وعلى أن تستخدم الأداة الدولية في تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي للشعوب جميعها،

وإذ تشير أيضاً إلى مقاصد ومبادئ الميثاق الرامية إلى تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الإنسانية وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً بلا تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين،

وإذ تؤكد أهمية وصحة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٤٥)</sup> والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان<sup>(٤٦)</sup> في تعزيز احترام ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٠/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي قررت فيه أن نهج العمل المقبل داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بمسائل حقوق الإنسان ينبغي أن يأخذ في الاعتبار المفاهيم الواردة في ذلك القرار،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٤٦/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، و ١٧٤/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ١٣٣/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و ١٢٤/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ١٤٥/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ١٢٤/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ١٣١/٤١ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ١١٩/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، و ١٢٥/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨،

وإذ تأخذ في اعتبارها قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٣/١٩٨٥ المؤرخ في ١٤ آذار/مارس ١٩٨٥<sup>(٤٧)</sup>،

وإذ تكرر تأكيد أن الحق في التنمية هو حق غير قابل للتصرف من حقوق الإنسان وأن تكافؤ فرص التنمية حق خالص لكل من الأمم والأفراد الذين تتألف منهم،

وإذ تسلم بأن الإنسان هو الهدف الرئيسي للتنمية وأن لجميع الأفراد الحق في المشاركة في عملية التنمية وكذلك في الاستفادة منها،

وإذ تضع في اعتبارها أن الحالة الاقتصادية الخطيرة التي تواجهها البلدان النامية تؤثر تأثيراً بالغاً على التعزيز الفعال لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وعلى التمتع الكامل بها،

وإذ تكرر مرة أخرى تأكيد أن إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد تمثل عنصراً أساسياً في التعزيز الفعال لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وتمتعهم الكامل بها،

وإذ تكرر أيضاً الإعراب عن اقتناعها العميق بأن جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية متلاحمة ومتراصة، وبأنه ينبغي إيلاء

(٤٢) A/44/551-S/20870، المرفق.

(٤٣) انظر: A/44/409-S/20743، المرفق.

(٤٤) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٨٥، الملحق رقم ٢ (E/1985/22)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

وإزاء آثارها السلبية للإعمال الكامل لحقوق الإنسان ، ولاسيما الحق في التنمية :

٨ - تؤكد من جديد أن الحق في التنمية حق غير قابل للتصرف من حقوق الإنسان ؛

٩ - تؤكد من جديد أيضاً أن السلم والأمن الدوليين عنصران أساسيان لتحقيق الإعمال الكامل للحق في التنمية ؛

١٠ - تسلم بأن جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية متلاحمة ومتراصة ؛

١١ - ترى أنه من الضروري لجميع الدول الأعضاء تعزيز التعاون الدولي على أساس احترام استقلال كل دولة وسيادتها وسلامتها الإقليمية ، بما في ذلك حق جميع الشعوب في حرية اختيار نظمها الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية ، من أجل حل المشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية والإسانية ؛

١٢ - تعرب عن القلق إزاء التباين القائم بين القواعد والمبادئ المقررة والحالة الفعلية لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية في العالم ؛

١٣ - تحث جميع الدول على التعاون مع لجنة حقوق الإنسان على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية ؛

١٤ - تكرر تأكيد الحاجة إلى إيجاد الظروف اللازمة ، على المستويين الوطني والدولي ، لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للأفراد والشعوب بصورة تامة ؛

١٥ - تؤكد من جديد مرة أخرى أنه يلزم ، تيسيراً للتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان دون الانتقاص من كرامة الفرد ، تعزيز الحق في التعليم وفي العمل وفي الصحة وفي التغذية الكافية وذلك باعتقاد تدابير على المستوى الوطني ، بما في ذلك التدابير التي تكفل حق العمال في الاشتراك في الإدارة ، وكذلك اعتقاد تدابير على المستوى الدولي ، بما في ذلك إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ؛

١٦ - تقرر أن نهج العمل المقبل داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان يجب أن يأخذ أيضاً في الاعتبار مضمون إعلان الحق في التنمية وضرورة تطبيقه ؛

١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنون « المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية » .

الجلسة العامة ٧٨

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٦٤/٤٤ - المؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرارات ذات الصلة المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان ، لاسيما قرارها ١٢٩/٤١ المؤرخ في ٤

وإذ تضع في اعتبارها قرار لجنة حقوق الإنسان ١٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٢ آذار/مارس ١٩٨٩ و ٤٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٨٩<sup>(٢)</sup> ،

وإذ تعيد تأكيد أهمية تعزيز أنشطة هيئات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان ، طبقاً لمبادئ الميثاق ،

وإذ تؤكد أن على الحكومات واجب السهر على احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ،

١ - تكرر طلبها أن تواصل لجنة حقوق الإنسان عملها الحالي بشأن إجراء تحليل شامل بهدف الاستمرار في تعزيز وتدعيم حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، بما في ذلك مسألة برنامج اللجنة وأساليب عملها ، وبشأن التحليل العام للمناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ، وفقاً للأحكام والمفاهيم الواردة في قرار الجمعية العامة ١٣٠/٣٢ ، وكذلك النصوص الأخرى ذات الصلة ؛

٢ - تؤكد أن من بين الأهداف الأساسية للتعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان توفير الحياة الحرة الكريمة والسلم لجميع الشعوب ولكل إنسان ، وأن جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية متلاحمة ومتراصة ، وأن تعزيز وحماية فئة من الحقوق ينبغي ألا يعفي أو يحلّ الدول أبدأً من تعزيز وحماية سائر الحقوق ؛

٣ - تؤكد من جديد أنه ينبغي إيلاء اهتمام متكافئ وعناية عاجلة لإعمال وتعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على السواء ؛

٤ - تؤكد من جديد أيضاً أن مما له أهمية قصوى بالنسبة لتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية أن تتحمل الدول الأعضاء التزاماتها المحددة عن طريق الانضمام إلى الصكوك الدولية في هذا المجال أو التصديق عليها ، وأنه ينبغي ، بالتالي ، تشجيع العمل داخل منظومة الأمم المتحدة على وضع معايير في ميدان حقوق الإنسان وعلى كفالة قبول الصكوك الدولية ذات الصلة وتنفيذها على الصعيد العالمي ؛

٥ - تكرر مرة أخرى أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يمنح ، أو يواصل منح ، الأولوية للبحث عن حلول للانتهاكات الصارخة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان للشعوب والأفراد المتأثرين بحالات كتلك المذكورة في الفقرة الفرعية (هـ) من الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ١٣٠/٣٢ ، مع إيلاء الاهتمام الواجب أيضاً لغيرها من حالات انتهاك حقوق الإنسان ؛

٦ - تعيد تأكيد مسؤوليتها عن تحقيق التعاون الدولي على تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ، وعرب عن قلقها إزاء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ، ولاسيما الانتهاكات الصارخة والواسعة النطاق لهذه الحقوق أينما وقعت ؛

٧ - تعرب عن قلقها إزاء الحالة الراهنة فيما يتعلق بتحقيق المقاصد والأهداف المتصلة بإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد.